

تفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بال مجالس المحلية

أحمد عماش الخلف¹، عيد قريطم²

¹ طالب الماجستير، قسم القانون العام، كلية الحقوق جامعة دمشق.

² مدرس، قسم القانون العام، كلية الحقوق جامعة دمشق.

الملخص :

رغم الضمانات القانونية العديدة المكرسة للوحدات المحلية في سبيل أداء المهام المنوطة بها وتمتعها بالاستقلال النسبي، إلا أنه يستحيل عليها القيام بمهامها ووظائفها في ظل غياب البنية المؤسساتية وفي مقدمتها الأجهزة التنفيذية. فمن جملة المعايير التي تؤخذ بالحسبان لقياس مدى استقلال الوحدات المحلية وتمتعها بسلطات حقيقة في النظام الإداري للدولة، هي حجم الوظائف التي تقوم بها الوحدات المحلية مقارنة بتلك التي تقوم بها السلطة المركزية وفروعها، وبالتالي أصبح ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية حقيقة مؤسساتية ينبغي عدم تجاهلها، وينبغي وضع المعايير التي من شأنها تفعيل الارتباط بأفضل صورة. وقد تناول هذا البحث بالدراسة والتمحیص فكرة الارتباط بين الوحدات المحلية والأجهزة التنفيذية من جميع جوانبها، وتوصل إلى أهمية تمنع الوحدات المحلية بسلطات قانونية إزاء الأجهزة التنفيذية انسجاماً مع أهداف قانون الإدارة المحلية.

تاريخ الاداع: 2022/9/4
تاريخ القبول: 2022/10/31



حقوق النشر: جامعة دمشق
سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق
النشر بموجب
CC BY-NC-SA

الكلمات المفتاحية: السلطة المركزية، الوحدات المحلية، الارتباط المركزي،

الارتباط المحلي.

Activating the association of executive bodies with local councils

Ahmad Ammash Al Khalaf¹, Eid Kraytem²

¹ Master's student, Department of Public Law, Faculty of Law, Damascus University .

² Lecturer, Department of Public Law, Faculty of Law, Damascus University.

Abstract:

Despite the many legal guarantees devoted to local units in order to perform the tasks entrusted to them and their relative independence, it is impossible for them to carry out their tasks and functions in the absence of an institutional structure, foremost of which is the executive bodies.

Among the criteria that are taken into account to measure the extent of the independence of local units, and their enjoyment of real powers in the administrative system of the state, is the size of the functions performed by local units compared to those carried out by the central authority and its branches, thus the association of executive bodies with local units has become an institutional fact that should not be ignored, and Setting criteria that will activate the link in the best way.

This research dealt with the study and scrutiny of the idea of the link between the local units and the executive bodies in all its aspects, and reached the importance of the local units enjoying legal powers over the executive bodies in line with the objectives of the local administration law.

Key Words: Central Authority, Local Units, Central Link, Local Link.

Received: 4/9/2022

Accepted: 31/10/2022



Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC BY- NC-SA

المقدمة:

لقد ازداد حجم النشاط الإداري الذي تقوم به الدولة في وقتنا الحالي ازدياداً كبيراً بحيث أصبح يمس كل جوانب الحياة، حيث نجم عن ذلك تحول جوهري في فلسفة الدولة نحو التوسيع في التطبيق المؤسسي لنظم الإدارة المحلية في الهيكلية الإدارية للدولة.

وثمة إجماع قانوني وفهي حول أن تأمين إدارة الشؤون المحلية وفقاً لمبدأ المسؤولية الذاتية ما هو إلا إحدى مقومات الإدارة المحلية في أي دولة.

فإسناد أمر مباشرة الشؤون المحلية لأجهزة لا مركبة يؤدي حتماً إلى القضاء أو الحد من بiroقراطية الإدراة، مما يسهم بدرجة كبيرة في سرعة الإنجاز وحسن الأداء خاصة بعد تشعب وتعقد وظائف الدولة.

وقد أخذ المشرع السوري بنظام الإدارة المحلية من خلال القانون رقم 107 لعام 2011 وجعل للوحدات المحلية اختصاصات عدة منوط بها أدائها، وهي تتصل أساساً على نشاط إداري صرف، وفي إطار جغرافي محدد، وبواسطة أجهزة تعمل في نطاق الوحدات المحلية.

بيد أن تلك الأجهزة إما أن تكون أجهزة محلية صرفه، أو أجهزة مركبة تعمل في نطاق الوحدة المحلية. وليس هذا بغرير طالما أن إنجاز الاختصاصات الموكلة للوحدات المحلية إنما يتم عبر أجهزة محلية أو مركبة، حيث يعد موضوع الاختصاصات من أهم الموضوعات التي تتعلق بالتنظيم على المستوى المحلي، وذلك باعتباره أحد أهم المتغيرات التي يعتمد عليها الاستقلال النسبي للوحدات المحلية أو تتوقف عليه درجة اعتمادتها على السلطة المركزية أو تبعيتها لها، حيث يتم نقل الاختصاصات من السلطة المركزية إلى السلطة المحلية بموجب الخطة الوطنية الامرکية.

وفي هذا الصدد بُرِزَ نوعان من الارتباطات بالنسبة للأجهزة التي تعمل في نطاق الوحدة المحلية؛ الأول منها يُعرف بالارتباط المحلي، في حين أن الثاني يُعرف بالارتباط المركزي، لذلك ارتفعت الأصوات العلمية المتخصصة حول ضرورة إيجاد متطلبات عدة ينبعي مراعاتها بغية إيجاد ارتباطات فعالة بين تلك الأجهزة والوحدات المحلية، منعاً لتضارب الاختصاصات من جهة، وتفادياً لازدواجية الصالحيات تجاه تلك الأجهزة في نطاق الوحدات المحلية من جهة أخرى.

إشكالية البحث:

تتعدد الأجهزة التي تعتمد عليها الوحدات المحلية وهي تقوم بأداء الاختصاصات المنوط بها، وهناك الأجهزة المحلية الصرف، وهناك أيضاً الأجهزة المركزية. وبالتالي فإن البحث يطرح إشكالية رئيسية تتمثل بكيفية تفعيل الارتباط بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية بصورة مؤسساتية تضمن الارقاء بواقع العلاقة بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية.

ويترفع عن هذه الإشكالية التساؤلات الآتية:

- ما هي المسوغات التي تقوم عليها فكرة الارتباط بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية؟
- ما هي العلاقة بين الأجهزة التنفيذية ذات الطابع المركزي بالوحدات المحلية من جهة والسلطة المركزية من جهة أخرى؟
- ما هي صالحيات المجالس المحلية تجاه الأجهزة التنفيذية ذات الطابع المحلي؟
- ما هي المتطلبات التي يتوجب على المشرع مراعاتها لتأمين ارتباط فعال بين الأجهزة التنفيذية والوحدات المحلية؟
- هل يوجد علاقة مباشرة بين أساليب توزيع الاختصاصات ونقل الأجهزة التنفيذية إلى السلطات المحلية؟

أهمية البحث:

تكمّن أهمية هذا البحث من خلال الآتي:

- معرفة العلاقة بين مبدأ توزيع الاختصاصات بين السلطتين المركزية والمحلية وتبغية الأجهزة التنفيذية في نطاق الوحدات المحلية.
- الوصول إلى معرفة صلاحيات الوحدات المحلية تجاه الأجهزة المركزية والمحلية.
- بيان متطلبات ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية.

أهداف البحث:

إن الأهداف الكامنة خلف هذا البحث تتبلور من خلال الآتي:

- دراسة أوجه الارتباط المتعددة فيما بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية.
- دراسة مسوّغات وجود أجهزة عاملة في نطاق الوحدات المحلية ذات تبعية مركزية.
- وضع معايير لتأمين ارتباط فعال بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية.
- بيان العلاقة الوظيفية بين حجم الوحدات المحلية والأجهزة التنفيذية.

منهج البحث:

تعرض علينا دراسة موضوع تفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية اتباع المنهج التحليلي المستند إلى تحليل أوجه وصور ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية، كما تتطلب أيضاً اتباع المنهج المقارن في سبيل الاطلاع على تجارب دول أخرى، والاستفادة من تجاربها في هذا الصدد، وهذا كله وصولاً إلى الإجابة العلمية عن التساؤلات محل إشكالية البحث، وتقديم النتائج والمقترنات.

فرضية البحث

بالرغم من أن المشرع السوري قد منح إدارة الشؤون المحلية للمجالس المحلية، وهذا يتطلب منحها صلاحيات واسعة كي تتمكن من أداء المهام المنوطة بها، إلا أنه لم يأخذ بعين الاعتبار طبيعة الارتباط الحكمي بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية، لذلك كان من المفترض به أن يراع حقيقة هذا الأمر من خلال سن قواعد قانونية فعالة تكرس متطلبات الارتباط بما يؤدي إلى وجود وحدات محلية تعمل بكفاءة عالية في إدارة الشؤون المحلية.

خطة البحث:

نظراً لخصوصية العلاقة فيما بين المجالس المحلية والأجهزة التنفيذية بغية إنجاز الاختصاصات المنوطة بالوحدات المحلية، فإننا سنبحث في موضوع «تفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية» وذلك من خلال الخطبة الآتية:

المطلب الأول: فكرة الارتباط المزدوج للأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

الفرع الأول: الأساس القانوني لفكرة ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

الفرع الثاني: أشكال ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

المطلب الثاني: متطلبات ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية**الفرع الأول: متطلبات الارتباط المتعلقة بحجم الوحدات المحلية****الفرع الثاني: متطلبات الارتباط المتعلقة بالنواحي المالية والرقابية****المطلب الأول: فكرة الارتباط المزدوج للأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية**

يقوم مبدأ اللامركبية المحلية على أساس فكرة الشؤون المحلية، هذه الأخيرة التي تعد القوام الوجوبي للمبدأ المذكور، فوجودها ما هو إلا مقدمة حتمية لصياغة اختصاصات ومجالات العمل في نطاق نظام الإدارة المحلية، ذلك أن من متطلبات إنجاز الشؤون المحلية بشقيها الخدمي والتمويلي هو وجود أجهزة تنفيذية محلية ومركبة في نطاق الوحدات المحلية.

وعليه يقتضي البحث في فكرة الارتباط المزدوج للأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية أن تتعرض على التوالي لأساسها القانوني (الفرع الأول) وأشكال الارتباط (الفرع الثاني)، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: الأساس القانوني لفكرة ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

ترتبط الإدارة المحلية بفكرة المصالح المحلية ارتباطاً لا يقبل التجزئة، فالوحدات المحلية لم تنشأ إلا بهدف ضمان إدارة فعالة للشؤون والمصالح المحلية، إذ إن إدارة هذه الشؤون وتلك المصالح تكون عبر أجهزة تنفيذية ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بال المجالس المحلية التي تملك إزاءها صلاحيات عددة. إن المعنى الاصطلاحي للإدارة المحلية ينصرف إلى انتقال مسؤولية إنجاز الخدمات من المستوى المركزي إلى المستوى اللامركزي المحلي⁽¹⁾، وهذا يعني أن تأصيل فكرة الإدارة المحلية من خلال إسنادها لمبدأ المصالح المحلية⁽²⁾، «Le Principe affaires locales» يعود لضرورة مراعاة طرق إدارتها بما يتفق مع محيطها المحلي، وبالتالي من الأفضل ترك أمر إدارتها للمعنيين بها، كي يديرونها وفقاً لما يرونها مناسباً.

ونظراً لما تتمتع به المصالح المحلية من خصوصية ضمن نطاقها المحلي، فقد اعتبر جانب من الفقه أن المركب الأساسي لأي تنظيم لامركزي محلي يتمثل في الاعتراف بوجود المصالح المحلية المختلفة عن المصالح الوطنية⁽³⁾، بينما عبر الفقه الفرنسي عن ذلك انطلاقاً من القاعدة المشهورة في أبيبات الإدارة المحلية، والتي مفادها: الشؤون البلدية للبلديات، والشؤون الإقليمية للأقاليم، والشؤون الوطنية للدولة⁽⁴⁾.

وبذلك يتضح أن إدارة الشؤون المحلية تقضي وجود أجهزة تنفيذية ملحة بال المجالس المحلية بحيث تقتصر مهمتها على التنفيذ. وحول تأصيل هذه الفكرة من الناحيتين الفقهية والقانونية فقد برزت العديد من الآراء الفقهية، والتي لاقت تطبيقاً على المستوى القانوني، وهنا يمكن دراسة الاتجاهات الفقهية والقانونية على النحو الآتي:

(1) الشيخة، عدنان. (٢٠١٢). *الإدارة المحلية الوضع الراهن ونموذج مقترح*. مجلة جامعة الملك سعود. مج: ٢٤. عدد: ١. ص: ٨٧-١١٢. انظر: <https://search.mandumah.com/Record/474546>

(2) الهماروندي، محمد. (١٩٩٠). *الحكم الذائي والنظم اللامركبة الإدارية والسياسية*. ط: ١. القاهرة: مصر. دار المستقبل العربي. ص: ١١٧.

(3) قباني، خالد. (١٩٨١). *اللامركبية ومسألة تطبيقها في لبنان*. ط: ١. بيروت: لبنان. منشورات عيدات. ص: ٧٣.

(4) Christophe, chabrot. (2003). *Démocratie et décentralisation un couple platonique*. Conférence paper. Constitution et pouvoir local. P.90-135. انظر:

https://www.researchgate.net/publication/323686453_Democratie_et_decentralisation_un_couple_platonique.

أولاً: الاتجاهات الفقهية حول ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية:

تعددت اتجاهات الفقه الإداري حول تأصيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية، باعتبار أن الأصل هو ارتباط الأجهزة التنفيذية بالسلطة المركزية المتمثلة بالوزارات في الدولة، والمنوط بها أداء الخدمات، غير أن ذلك الأصل الكلاسيكي قد تراجع نتيجة تبني مبدأ اللامركزية المحلية، لذلك برزت الاتجاهات الفقهية التي ردت ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية إلى مسوغات عده، نبينها على النحو الآتي:

1 . قرب الخدمة من المواطن: عندما تتجه الحكومة إلى وضع السياسات العامة للدولة وتقديم الخدمات للمواطنين، لابد لها أن تأخذ بعين الاعتبار مستوى قبول المواطنين والذين يتأثرون بالطرق والأساليب المتبعة في تقديم الخدمات، على اعتبار أن درجة حصول المواطنين على الخدمة بسهولة ويسر، وفي أقصر وقت، وبتكلفة منخفضة، تعد من أهم العوامل التي تؤثر في مستوى القبول العام، لذلك نجد أن الحكومات تعمل جاهدة على التقرب من المواطنين، من خلال تقويب الخدمات، وإتاحة الفرصة للقائمين على تقديمها في التعرف على ظروف وطبيعة الخدمات المقدمة⁽⁵⁾.

وهذا كله يستحيل تحقيقه على أرض الواقع دون وجود ارتباط وثيق بين الأجهزة التنفيذية القائمة على تقديم الخدمات والمجالس المحلية، ذلك أن الارتباط يؤدي بالضرورة إلى مراعاة الطبيعة المحلية للخدمات المقدمة.

2 . ضمان استمرارية وتجانس الخدمات في نطاق الوحدات المحلية: يرى جانب من الفقه أن استمرارية الخدمات في نطاق الوحدات المحلية وتجانسها يتوقف بالدرجة الأولى على فكرة تعايش الأجهزة التنفيذية ضمن محيطها المحلي⁽⁶⁾، بمعنى الانسجام بين الأجهزة المقدمة للخدمات والمحيط المحلي المتناثر للخدمات.

وبعية ضمان ديمومة الخدمات في الوحدات المحلية، يتبع على السلطة التنفيذية معاملة الوحدات المحلية كافة باعتبارها كتلة واحدة. لذلك ينبغي أن يمتد نشاط السلطة التنفيذية لأرجاء الدولة كافة، وعليه قد تتجه الأجهزة التنفيذية إلى تشكيل وحدات محلية تتبع لها بكل إقليم أو إلى نقل جزء من اختصاصاتها إلى الوحدات المحلية، إلا أنه ولتجنب تداخل الاختصاصات وتضاربها إذا ما استقلت كل وحدة محلية في رسم سياستها في إطار الأجهزة التنفيذية، فإنه من الضروري إسناد مهمة تحديد الأولويات ورسم السياسات في نطاق الوحدات المحلية للسلطة التنفيذية في إطار وحدة تنظيمية واحدة⁽⁷⁾. وبذلك يتضح أنه لارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية من جهة أو السلطة المركزية من جهة أخرى مضامين إيجابية تتعكس على واقع تقديم الخدمات في الوحدات المحلية. ومن هنا يمكننا استخلاص أهمية ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية في نطاق النهوض بالاختصاصات الخدمية والتنموية.

3 . حتمية ارتباط الأجهزة الفنية بالوحدات المحلية كمقدمة لنقل الاختصاصات: يتخذ هذا الرأي من الأهداف التي تشكل قوام الإدارة المحلية حجة لتبرير ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية.

(5) عرب، هاني. (٢٠٠٨). "الإدارة المحلية دراسة في المفاهيم والمبادئ العلمية". ط:١. عمان: الأردن. دار وائل للنشر والتوزيع. ص: ١١٧.

(6) الشيشة، عدنان. الإدارة المحلية الوضع الراهن ونموذج مقترن. مرجع سابق. ص: ٩٧.

(7) شنطاوي، علي خطار. (٢٠٠٢). الإدارة المحلية. ط:١. عمان: الأردن. ص: ١٣٧.

ففي الدول المتقدمة ولطالما كان الهدف الرئيس من اللامركزية الإدارية هو تخفيف العبء عن الأجهزة الإدارية المركزية، فإنه من الضروري توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية وناظيرتها المحلية، بحيث تفرد كل منها في إدارة شؤونها الخاصة⁽⁸⁾.

لا سيما وأن المعيار الذي يتم على أساسه توزيع المهام بين السلطتين المركزية والمحليية، يتمثل في عملية إسناد عدة اختصاصات للوحدات المحلية، بيد أن هذه العملية تبقى محدودة في حال تجاهل نقل أو ارتباط الأجهزة الفنية المعنية بأداء الاختصاصات المنقولة لتلك الوحدات المحلية⁽⁹⁾.

وفي هذا الصدد يرى الفقه الفرنسي أن نقل الاختصاصات مع الأجهزة الفنية يشكل توأم اللامركزية المحلية، على اعتبار أن نقل الاختصاصات من السلطة المركزية إلى الوحدة المحلية يجب أن يصطحب معه الأجهزة الازمة لممارسة الاختصاصات المنقولة⁽¹⁰⁾.

4 . البعد المحلي للسياسات العامة في الدولة: تتبأ الفقه الفرنسي لفكرة البعد المحلي للسياسة العامة في الدولة، والتي يتم تحديدها على المستوى الوطني من قبل المشرع والحكومة، بينما يحتاج تنفيذها إلى عدم تجاهل البعد المحلي⁽¹¹⁾. فلا يمكن _ وفقاً لهذا الاتجاه _ لأي سياسة أن تنجح إلا إذا أخذت بالحسبان الأبعاد القاعدية للتنفيذ، والتي تجسدها وحدات الإدارة المحلية.

ولما كان من المستقر عليه في الوقت الحاضر مشاركة الوحدات المحلية في رسم السياسة العامة للدولة، فإنه يستحيل على أي دولة الاستغناء عن مبدأ اللامركزية المحلية، وإلا سينجم عن ذلك خلل خطير ينصب بالضرورة على إدارة الاختصاصات الخدمية والتنموية في الدولة.

ومرد ذلك أن النشاط الإداري الممارس من جانب الوحدات المحلية يهدف إلى وضع السياسة العامة للدولة موضع التنفيذ، سيما أن اعتبار الوحدات المحلية أداة تنفيذية في نطاق السياسة العامة للدولة يترجم العلاقة المترادلة بين السلطة المركزية بوصفها إدارة عليا، والوحدات المحلية بوصفها أداة تنفيذية، فال الأولى تعنى برسم السياسات العامة، في حين الثانية تضطلع ببعض تنفيذها⁽¹²⁾.

وهذا ما يبرر الارتباط بين الأجهزة التنفيذية والمجالس المحلية، وضرورة إرساء الأبعاد المحلية القاعدية للسياسات العامة في الدولة المعاصرة.

ثانياً: الاتجاهات القانونية حول ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية:

إن قدرة السلطة المركزية على القيام مباشرة بأداء الخدمات العامة تعتبر محدودة نسبياً، لذا فمن الضروري أن تقوم الدولة بنقل جزءاً من الاختصاصات لوحدات إدارية لا مركزية، وقبل كل شيء تلك الاختصاصات التي يكون لها طابع محلي،

(8) الشيخلي، عبد القادر. (١٩٨٣). *نظريّة الإدارة المحليّة والتجربة الأردنية*. ط:١. عمان: الأردن. ص: ٣٣.

(9) شنطاوي، علي خطار. *الإدارة المحلية*. مرجع سابق. ص: ١٤٠.

(10) Sabine, kuhlmann. (2016). *Évaluer l'impact institutionnel dans les systèmes à niveaux multiples*. Revue internationale des sciences administratives. Vol 82. P. 247–267. انظر: <https://www.cairn.info/revue-internationale-des-sciences-administratives-2016-2-page-247.htm>

(11) Jean, pontier. (2012). *Compétences locales et politiques publiques*. Revue française d'administration publique. N 141. P.139–150.

(12) عياد، طاهر. (٢٠٠٦). *علاقة النظام الإداري بالنظام السياسي في ليبيا*. ط:١. ليبيا. ص: ٦٠.

وبالتالي يتدخل المشرع لتحديد المصالح وال حاجات، وذلك عن طريق الاختصاصات والأجهزة المرتبطة بالوحدات المحلية، وهذا ما تبينت بشأنه قوانين الدول في فرنسا ومصر وسوريا، ويوضح ذلك على النحو الآتي:

1 . ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية في فرنسا: لم ينص الدستور الفرنسي لعام 1958 على اختصاصات الوحدات المحلية، وإنما ترك الحرية للمشرع ليقرر ما هي الاختصاصات المنوحة للوحدات المحلية، إلا أن إغفال الدستور في تحديد الاختصاصات جعل من المشرع المتحكم الفعلي في إدارة الشؤون المحلية، بحيث يقرر ما يشاء لصالحها. ولتجنب ذلك تدخل المجلس الدستوري الفرنسي للحد من حرية المشرع في توزيع الاختصاصات بين الدولة والوحدات المحلية من خلال التأكيد على أن الاختصاصات المنوولة للوحدات المحلية يجب أن تكون اختصاصات فعلية، فضلاً عن وجود الأجهزة التنفيذية الازمة لأداء هذه الاختصاصات⁽¹³⁾.

وتعتبر اختصاصات الوحدات المحلية اختصاصات فعلية كما جاء في قرار المجلس الدستوري الفرنسي من خلال اقترانها بالأجهزة والوسائل المالية الازمة لإنجازها، وذلك تقادياً لما يمكن أن يترتب على غموض الاختصاصات من تداخل الأدوار، وتضارب في الجهد، وتشتت الوسائل المادية⁽¹⁴⁾.

وفي ذات السياق تجدر الإشارة إلى أن المادة 72 ف 2 من الدستور الفرنسي لعام 1958 تؤكد أن الوحدات المحلية تتمتع بالحرية الإدارية في ممارسة اختصاصاتها⁽¹⁵⁾، وهذا يعد بمثابة اعتراف صريح بخصوصية الاختصاصات المنوطة بالوحدات المحلية، مما يؤكد ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، بحيث تتولى الإشراف على أنشطتها وتمويلها. وتطبيقاً لذلك صدر القانون رقم 702/2018 الذي يقضي بنقل سلطة البت بشؤون الموارد المائية إلى الوحدات المحلية بعد أن كانت تدار بالأسلوب المركزي، على أن تنقل معها جميع الأجهزة التنفيذية المتصلة بالموارد المائية⁽¹⁶⁾.

2 . ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية في مصر وسوريا: تضمن الدستور المصري المبدأ العام الذي يقوم أساسه اختصاص المجالس المحلية بكل ما يهم سكان الوحدات المحلية، فقد نص الدستور المصري لعام 2012 على أن يختص المجلس المحلي بكل ما يهم الوحدة المحلية التي يمثلها، وينشئ ويدير المرافق المحلية والأعمال الاقتصادية والاجتماعية والصحية وغيرها⁽¹⁷⁾.

وتقりير هذا المبدأ يعني - كما عبر عنه الفقه - أن اختصاص المجالس المحلية أصبح اختصاصاً عاماً بكل ما هو محلي، وبالتالي فإن لهذه المجالس المحلية الحق في إنشاء وإدارة الأجهزة التنفيذية والمرافق المحلية التي تهم سكان الوحدات المحلية حتى وإن لم ينص عليها المشرع صراحة في التشريعات الناظمة لها⁽¹⁸⁾.

(13) Sabine, kuhlmann. Op. Cit. p.250.

(14) Sabine, kuhlmann. Op. Cit. P.252.

(15) عرف الفقه الفرنسي مبدأ حرية إدارة الوحدات المحلية بأنه «السلطة المنوحة لكل مجتمع محلي لإدارة جميع المسائل ذات الاهتمام المحلي الناشئة على أراضيها والمرتبطة بمفهوم المصلحة العامة المحلية».

Marie Hènène, La clarification des compétences des collectivités territoriales ou l'improbable innovation open edition journals, 2010.

(16) La loi 3 aout 2018 relative à la mise en oeuvre du transfert des compétences eau et assainissement de communes.

(17) المادة 189/ من الدستور المصري لعام 2012 م.

(18) الجرف، طعيمة. مبادئ في نظم الإدارة المحلية. ط: ١. القاهرة: دار النهضة العربية. ص: ١٣٥ .

وبهذا التوجه لم يخرج قانون الإدارة المحلية المصري رقم 43 لعام 1979 عن الأصل الدستوري، حيث نص على أن تتولى وحدات الإدارة المحلية إنشاء وإدارة جميع المرافق العامة الواقعة في دائتها... وتبادر جميع الاختصاصات التي تتولاها الوزارات بمقتضى القوانين⁽¹⁹⁾.

أما في سورية فقد جاء الدستور السوري لعام 2012 مقتضياً، بحيث لم يتضمن أي إشارة مباشرة حول اختصاصات الوحدات المحلية، سوى النص على تنظيم الوحدات المحلية من خلال مبدأ لا مركزية السلطات والمسؤوليات⁽²⁰⁾، وبالعودة إلى قانون الإدارة المحلية رقم 107 لعام 2011 نجد أنه عرف الأجهزة المحلية بأنها «مديريات الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة والشركات التي نقلت اختصاصاتها إلى السلطة المحلية»⁽²¹⁾، بينما عرف الفقه الأجهزة المحلية بأنها المرافق التي يرتبط نشاطها بتقديم الخدمات إلى منطقة معينة أو إقليم معين من أقاليم الدولة، حيث يعهد بإدارتها إلى الوحدات المحلية مثل مرفق النقل، ومرفق توزيع المياه، ومرفق الصحة العامة⁽²²⁾.

والجدير ذكره هنا أنه ثمة عامل مشترك بين مصر وسوريا بخلاف فرنسا . من حيث اختصاص المجلس الأعلى للإدارة المحلية، والذي يعد الراعي السياسي للإدارة المحلية في مصر وسوريا، في تحديد الأسلوب الأنسب لإدارة المصالح المحلية، فضلاً عن صلاحياته في البث بجميع ما يتصل بالمصالح المحلية، ولا سيما المتعلقة بدعمها وتطويرها⁽²³⁾. وهذا نعتقد أنه رغم النص على وجود أجهزة تنفيذية مرتبطة بالوحدات المحلية، إلا أن تلك النصوص تبقى قاصرة ما لم يتم وضع شروط بغية ضمان كفاءة الاختصاصات المنقولة.

الفرع الثاني: أشكال ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

يتصف ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية بأنه ذو طابع مزدوج، هذا الأخير الذي يقوم على الأساس القائم عليه نظام الإدارة المحلية ذاته، وهو توسيع المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار، وإدارة الشأن المحلي في جميع المجالات⁽²⁴⁾، ومعنى ذلك ضمان اتساق السياسة العامة للدولة في الارتباط بالأجهزة المركزية، وضمان إدارة الشؤون المحلية بما يتلاءم وخصوصيتها في الارتباط المحلي، لذا سيتم دراسة أشكال الارتباط على النحو الآتي:

أولاً: ارتباط الأجهزة التنفيذية في الوحدة المحلية بأجهزة السلطة المركزية

يعرف هذا النوع من الارتباط بـ«الارتباط المركزي» أو «الارتباط غير المباشر» بمعنى ارتباط الأجهزة التنفيذية المنوط بها أداء الخدمات بالسلطة المركزية على مختلف مستوياتها⁽²⁵⁾، بحيث ينصرف هذا النوع من الارتباط إلى المرافق ذات الطابع الوطني.

ويقصد بالأخرية تلك التي يتسع نشاطها ليشمل كامل إقليم الدولة، ونظرًا لعمومية النشاط الذي تقدمه وأهميته فإنها تخضع لإشراف السلطة المركزية في الدولة، ولا تنقل لتصبح من اختصاص الوحدات المحلية⁽²⁶⁾.

(19) المادة 2/ من قانون الإدارة المحلية المصري رقم 43 لعام 1979.

(20) المادة 130/ من الدستور السوري لعام 2012.

(21) المادة 1/ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم 107 لعام 2011.

(22) الأحمد، نجم، وسامعيلى، أحمد. المدخل إلى القانون الإداري. منشورات جامعة دمشق. كلية الحقوق. ص:163.

(23) المادة 3/ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم 107 لعام 2011.

(24) الشيخلي، عبد القادر. نظريّة الإدارات المحليّة والتجربة الأردنية. مرجع سابق. ص: 26، والأحمد، نجم، وسامعيلى، أحمد. المدخل إلى القانون الإداري. مرجع سابق. ص: 237.

(25) شنطاوي، علي خطار. الإدارة المحلية. مرجع سابق. ص: 162.

ولطالما يعد الارتباط المركزي ضرورة لابد منها للربط بين الإدارة العليا في السلطة المركزية وبين الأجهزة التنفيذية في نطاق الوحدات المحلية، فإن لذلك مسوغات عدة تبرره وهي⁽²⁷⁾:

- محدودية القدرات البشرية والمالية في الوحدات المحلية.
- ضعف القدرات الإدارية والتقنية.

في حين يتعدى على الأجهزة التنفيذية العاملة في نطاق الوحدات المحلية المباشرة في مهامها دون أن تكون لها إدارة عليا تنتهي إليها كافة الخيوط ف تكون مشرفاً ومراقباً، وعلى هذا الأساس يتم استثناء أجهزة عدة من نطاق اختصاص السلطات المحلية. ويمكن نكر جهاز الدفاع كأحد الأمثلة على الارتباط المركزي البحث، ويمكن أيضاً لأي وزارة من الوزارات بوصفها سلطة مركبة الاحتفاظ باختصاص ما على الصعيد المركزي، ومن ذلك على سبيل المثال اختصاص تأمين متطلبات مرفق الكهرباء كالمحولات لبيقي من اختصاص وزارة الكهرباء حسراً⁽²⁸⁾.

وفي هذا النطاق يمكن أن نخلص إلى أن مضمون الارتباط المركزي يقتصر على نواحي الإشراف والتسيير ورسم السياسات العامة، دون التغلغل في جوهر الوظائف التي تقوم بها الأجهزة المحلية، لذا ينبغي التسيير المستمر، ودوم الاستشارة، وتكامل المهام والصلاحيات بين الأجهزة المحلية ونظرتها المركزية.

ثانياً: ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

يعد ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية أساس النظام الالامركزي المحلي، لا بل هو عموده الفقري، الذي يستحيل الحديث عن وجود الإدارة المحلية بغير الارتباط المحلي.

حيث يعبر عن هذا الارتباط بأنه «ارتباط مباشر» أو «ارتباط طبيعي» أو هو «الأصل في التبعية» بمعنى تبعية الأجهزة التنفيذية للمجالس المحلية⁽²⁹⁾.

سيما وأن الارتباط المحلي على النحو السابق ما هو إلا أحد مكونات السلطة المحلية، ولذلك فالوحدة المحلية تمثل المجالس المحلية ومكاتبها التنفيذية، وأيضاً الأجهزة التنفيذية المرتبطة بها ارتباطاً مباشراً.

لذلك تحقق تبعية الأجهزة التنفيذية للمجالس المحلية ما يعرف بمبدأ الالامركزي، هذا المبدأ الذي يقوم عليه نظام الإدارة المحلية برمته⁽³⁰⁾.

وتعود مرافق التربية والصحة والبيئة من الأمثلة الحيوية في نطاق الارتباط المحلي. وفي هذا الصدد ينبغي التأكيد على أن مرافق التربية والصحة والبيئة وإن كانت مرتبطة بال المجالس المحلية، إلا أنها تبقى مرتبطة بوزاراتها المعنية من الناحيتين

(26) الشيخلي، عبد القادر. نظريّة الادارة المحليّة والتحريّة الأردنية. مرجع سابق. ص: ٣٢.

(27) مغامس، جورج وأخرون. الديمقراطية الالامركية بين القطاعات المحلية والإقطاعيات المعلومة. ط: ١. بيروت: لبنان. منشورات جامعة سيدة الوليدة. ص: ١٦٥.

(28) نصت المادة 3/2 من قانون الإدارة المحلية السوري رقم ٢٠١١ لعام ٢٠١١ على أن يدعو رئيس المجلس الأعلى للوزراء المعينين للتسيير معهم لنقل بعض أو كل اختصاصات وزرائهم إلى الوحدات الإدارية واقتراح التشريعات والأنظمة الازمة.

(29) حمودة، صبري توفيق. الالامركية المحلية. ط: ١. القاهرة: مصر. مكتبة جامعة القاهرة. ص: ٢٦٣.

(30) يولي الفقه الإداري أهمية خاصة للارتباط المحلي، نذكر منها في الفقه الفرنسي: الخدمية والتنمية بدون وجود الارتباط المحلي، وفي الفقه العربي: عبد المعطي العساف، مسعود شيهوب، وعبد القادر الشيخلي.

Jean, pontier Marie Hénène

الاستراتيجية والفنية، بحيث يقتصر النقل على الاختصاصات المالية والإدارية فقط، بمعنى أن الارتباط المحلي لا ينفي الارتباط المركزي⁽³¹⁾.

انطلاقاً مما سبق نكمل هنا أن هذا النوع من الارتباط يعتبر أصل الارتباط في نظام الإدارة المحلية، بحيث يجب أن تنسجم ادارته مع الأهداف التي وضعها قانون الإدارة المحلية، على أن تتجاوز السلبيات التي تعرّضها، والتي من أبرزها الفصل بين السلطة المحلية والسلطة المركبة، ذلك أن فشل هذا التعامل من شأنه أن يوسع الفجوة بين جهاز مركزي يقوم بوظائف محددة تجاه الأجهزة المحلية، ومجالس محلية تعتبر جزء من السلطة التنفيذية ككل وامتداداً لها سيماناً وأنها مرتبطة بها ارتباطاً مباشراً بقوة القانون ضمن نطاق السياسة العامة للدولة.

المطلب الثاني: متطلبات ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية

تم الكشف فيما سبق عن فكرة الارتباط المزدوج للأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية بحسبانها مقدمة حتمية لصياغة اختصاصات الوحدات المحلية. وفي هذا المطلب سيتم دراسة المتطلبات الواجب مراعاتها لتفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية، عبر دراسة المتطلبات المتعلقة بحجم الوحدات المحلية (الفرع الأول)، ومن ثمً المتطلبات المتعلقة بالنواحي المالية والرقابية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: متطلبات الارتباط المتعلقة بحجم الوحدات المحلية

غالباً ما يتم النظر إلى العلاقة بين الأجهزة التنفيذية وحجم الوحدات المحلية على أنها علاقة ارتباط وثيقة، بل إن العلاقة الإيجابية بينهما تعطي قيمة إيجابية للأمركيزية المحلية بحسبان أنها تعزز استقلالية الوحدات المحلية⁽³²⁾، ولذلك فقد ارتفعت الأصوات العلمية حول ضرورة فهم العلاقة بين الأجهزة التنفيذية وحجم الوحدات المحلية بغية تحقيق معايير ارتباط فعالة بين الأجهزة التنفيذية والوحدات المحلية، وسوف نتناول ذلك على النحو الآتي:

أولاً: الأجهزة التنفيذية المحلية في ضوء حجم الوحدات المحلية

تكمن أهمية الأجهزة التنفيذية في كونها الأداة التي يمكن من خلالها ممارسة المهام والوظائف الموكلة لوحدات الإدارة المحلية، ولكي تتمكن هذه الأخيرة من أداء المهام المنوطة بها، فهي بحاجة إلى أجهزة تنفيذية ذات كفاءة إدارية عالية، تعكس خصائص ومتطلبات الأهداف الموكلة إليها⁽³³⁾.

لذلك يهدف قانون الإدارة المحلية السوري إلى «إيجاد وحدات إدارية قادرة على عمليات التخطيط والتنفيذ، ووضع الخطط التنموية الخاصة بالمجتمع المحلي وتنفيذ المشاريع الخاصة بها بكفاءة وفعالية.....»⁽³⁴⁾، الأمر الذي يعزز أهمية الأجهزة التنفيذية في أداء المهام المنطقة بوحدات الإدارة المحلية.

فمن هنا برزت الحاجة إلى ربط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية مع ضرورة مراعاة المعايير التي تضمن ديناميكية الربط وخاصة معيار حجم الوحدة المحلية، فالسعي نحو تحقيق الارتباط الفعال بين الأجهزة التنفيذية والوحدات المحلية يتطلب ربط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية كبيرة الحجم.

(31) نصت المادة /131/ من قانون الإدارة المحلية السوري على أن تخضع الأجهزة التابعة للوحدات الإدارية لإشراف الوزارة المختصة من الناحية الفنية....

(32) بربير، كامل. (١٩٩٦). نظم الإدارة المحلية. ط:١. القاهرة: مصر. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. ص:٨.

(33) Sabine, kuhlmann. Op. Cit. P.255.

(34) المادة /٢/ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم ١٠٧ لعام ٢٠١١م.

وانطلاقاً من اعتبارات الكفاءة الإدارية التي تتمتع بها الأجهزة التنفيذية المحلية والتي من أهم متطلباتها ضرورة مراعاة العلاقة بين الأجهزة التنفيذية المحلية وحجم الوحدات المحلية⁽³⁵⁾.

اتجه الفقه الإداري إلى اعتبار العلاقة بين الأجهزة التنفيذية المحلية وحجم الوحدات المحلية بأنها علاقة طردية، بمعنى كلما كانت الوحدة المحلية كبيرة الحجم، كلما زادت فعالية الأجهزة التنفيذية المرتبطة بها، ذلك أن اتساع مساحة الوحدة المحلية ينجم عنه تنامي الموارد البشرية والمالية لهذا المجتمع المحلي⁽³⁶⁾.

لذلك نادوا بتقسيم إقليم الدولة إلى وحدات محلية كبيرة الحجم نسبياً بصورة تؤهلها أن تلعب دوراً فعلياً في تحقيق اعتبارات الكفاءة الإدارية على صعيد الأجهزة التنفيذية وصولاً إلى تحقيق تنمية محلية حقيقة، فضلاً عن تحقيق التوازن الخدماتي والتمويلي⁽³⁷⁾، وخير مثال على ذلك الأقاليم الكبرى في فرنسا.

في حين يرى الاتجاه الآخر من الفقه، ضرورة الإبقاء على الوحدات المحلية الصغيرة استناداً إلى الاعتبارات الديمocrطية، ذلك أن صغر حجم الوحدة المحلية يتضمن في كثير من الأحيان، وبصورة تلقائية عنصر التجانس المحلي، فضلاً عن أنه يؤدي إلى مراعاة الاعتبارات الديمocrطية⁽³⁸⁾.

وهنا نستنتج أن الوحدات المحلية كبيرة الحجم من شأنها مراعاة التمويل اللازم، وهذا سيؤدي بشكل حتمي إلى إيجاد وحدات محلية تتمتع بسلطات حقيقة في الدولة.

ثانياً: التجارب المقارنة حول تفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية في ضوء حجم الوحدات المحلية

بعد أن أوضحنا العلاقة بين حجم الوحدات المحلية والأجهزة التنفيذية، فإنه لابد من التعرف على تجارب بعض الدول في تحديد حجم الوحدات المحلية الذي يحقق فعالية أكبر في نطاق الارتباط بالأجهزة التنفيذية المحلية، وسيكون ذلك على النحو الآتي:

1 . دور الأقاليم الكبرى في فرنسا: في عام 1972 اتجهت فرنسا نحو التوسيع في تطبيق اللامركزية الإدارية، حيث حصلت بعض المناطق على وضع المؤسسات العامة تحت إشراف حاكم إقليمي، ومن ثم تم تغيير اسم لجان التنمية الاقتصادية الإقليمية إلى إسم المجالس الإقليمية، وحصلت مناطق فوق البحار على وضع الإقليم، وفي عام 1976 تم تصنيف مدينة باريس على أنها إقليم ذو طابع خاص⁽³⁹⁾.

وبموجب القانون الصادر في 2 آذار لعام 1982م⁽⁴⁰⁾، منحت الأقاليم الشخصية الاعتبارية، بحيث اعتبرت إحدى مستويات الإدارة المحلية، وفي عام 1986 تم انتخاب المجالس الإقليمية في باقي الأقاليم، وبذلك توسيع سلطة المجالس المنتخبة

(35) العساف، عبد المعطي. (١٩٨٤). محددات عملية التنظيم وتكيفاتها على مستوى التنظيم المحلي. بحث منشور في المنظمة العربية للعلوم الإدارية. ص: ٤٠. سلطنة عمان.

انظر: <http://librarycatalog.bau.edu.lb/cgi-bin/koha/opac-detail.pl?biblionumber=21938>

(36) بربير، كامل. نظم الإدارة المحلية. مرجع سابق. ص: ١٢.

(37) العساف، عبد المعطي. محددات عملية التنظيم وتكيفاتها على مستوى التنظيم المحلي. مرجع سابق. ص: ٤٢.

(38) بربير، كامل. نظم الإدارة المحلية. مرجع سابق. ص: ١٥.

انظر:

(39) Gustave, peiser.(2014). Droit administration général. Dalloz. P.139.

<https://www.librairiedaloz.fr/livre/9782247137237-droit-administratif-general-26e-edition-gustave-peiser>

(40) قانون الإدارة المحلية الفرنسي رقم ٢١٣ لعام ١٩٨٢م.

بالأقاليم بشأن الإشراف و متابعة الأجهزة التنفيذية على حساب سلطة الإدارة المركزية، إلى أن تم النص في الدستور الفرنسي في عام 2003م على اعتبار الأقاليم كسلطات محلية⁽⁴¹⁾.

ولضمان وجود أقاليم كبيرة الحجم ذات كفاءة إدارية في نطاق الشؤون المحلية فقد اقترح الرئيس الفرنسي «فرانسوا هولاند» إعادة التصسيم الجغرافي للأقاليم الفرنسية، وطالب بتحفيض عدد الأقاليم من 22 إلى 14 بهدف زيادة كفاءة إدارة الأقاليم، وبعد مناقشات عديدة حول الأقاليم التي ينبغي دمجها، وافق البرلمان الفرنسي في عام 2014م على مقترن الدمج، وفي عام 2016 تم دمج أقاليم فرنسا الـ 22 ضمن 13 إقليم⁽⁴²⁾.

ومن هنا يتضح لنا أن المشرع الفرنسي قد أخذ بفكرة الوحدات المحلية كبيرة الحجم، وزودها بصلاحيات إدارية ومالية في نطاق علاقتها بالأجهزة التنفيذية، بل وجعل صلاحيات المجالس الإقليمية تتسع على حساب اختصاص الإدارة المركزية.

2 . دور الأقاليم الاقتصادية في مصر: تبني المشرع المصري فكرة الأقاليم الاقتصادية، حيث تم تقسيم مصر إلى سبعة أقاليم اقتصادية، ونص قانون الإدارة المحلية رقم 43 لسنة 1979م على إنشاء لجنة للتخطيط الإقليمي بكل إقليم اقتصادي يرأسها محافظ الإقليم يكون بالتناوب سنويًا بين محافظي المحافظات المكونة للإقليم، وبعضوية محافظي المحافظات، ورؤساء المجالس الشعبية المحلية المكونة للإقليم⁽⁴³⁾، حيث تختص لجنة التخطيط الإقليمي بالتنسيق بين خطط المحافظات وإقرار الأولويات، وهنا لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية على غرار الوحدات المحلية، كما تم إنشاء هيئة التخطيط الإقليمي بكل إقليم تتبع وزير التخطيط، وتختص بإعداد الدراسات اللازمة لتحديد إمكانيات وموارد الإقليم الطبيعية والبشرية، واقتراح المشروعات اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، وما يلزم من أجهزة فنية في نطاق الإقليم⁽⁴⁴⁾.

إلا أن الواقع العملي أظهر عدم فعالية هذه الأقاليم، فنادرًا ما تجتمع لجنة التخطيط الإقليمي، ولا يوجد ما يشير إلى أنها قامت بدورها التسويقي بين مشروعات التنمية بالمحافظات، أو أنها ساهمت في تحقيق توزيع متكافئ للتنمية على مستوى المحافظات⁽⁴⁵⁾.

ونتيجة لضعف فاعلية الأقاليم الاقتصادية قدمت عدة مقترنات لتطويرها حيث نوّقش في المجالس القومية المتخصصة مقترن تحويل هذه الأقاليم إلى أقاليم إدارة محلية، على غرار التجربة الفرنسية، إلا أن هذا المقترن لم يلق قبولاً، كما اقترنت هيئة التخطيط عام 2013م تسمية هذه الأقاليم بأقاليم التنمية وإعادة تقسيمها إلى 10 أقاليم بدلاً من سبعة لتوفير الدعم اللازم والقدرات المالية البشرية للأجهزة التنفيذية بكل إقليم، وما زال هذا المقترن قيد المناقشة⁽⁴⁶⁾.

(41) Gustave, peiser. Op. Cit. P.141.

(42) (الصواف، ماهر، وأبو النبیط، هودا. ٢٠١٨). تقسيم دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية في الإشراف على الوحدات المحلية. بحث منشور في أكاديمية السادس. عدد ٢. ص-ص: ٤-٢٠٨. القاهرة، مصر.

(43) المادة /8/ من قانون الإدارة المحلية المصري رقم 43 لعام 1979م.

(44) علام، أحمد خالد. (1982). التخطيط الإقليمي في مصر وتحويل الأقاليم التخطيطية إلى أقاليم إدارية. ط: ١. القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية. ص: ٥٣.

(45) اسماعيل، ممدوح. (2016). نحو استراتيجية متكاملة لتطوير الإدارة المحلية في مصر. بحث منشور في مركز الأهرام للدراسات الاجتماعية والتاريخية. مج: ١. عدد ١. ص: ٢٤. القاهرة.

(46) عبد الوهاب، سمير. (2016). اللامركزية في مصر. بحث منشور في مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة. عدد ٢. ص: ٥٢. القاهرة.

3 . علاقة الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية في سوريا: إن الوحدات المحلية في سوريا ما هي إلا أشخاص اعتبارية تتمتع بأهلية قانونية مستقلة عن السلطة المركزية، فهي تقتصر على المحافظة، المدينة، البلدة، والبلدية⁽⁴⁷⁾، حيث يكون لها استخدام الوسائل القانونية الازمة ل مباشرة أنشطتها في الحدود المنصوص عليها في القانون. ولعل أبرز الوسائل القانونية تتجلى من خلال امتلاك الوحدات المحلية الصالحيات المالية والرقابية إزاء الأجهزة التنفيذية التابعة لها سندًا لأحكام الخطة الوطنية الامركرية⁽⁴⁸⁾.

وبالعوده إلى أحكام قانون الإدارة المحلية السوري نجد أنه لم يتبنى فكرة الأقاليم الكبرى أو الأقاليم الاقتصادية على غرار التجربتين الفرنسية والمصرية بصدق ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية.

وإنما نظم ذلك الارتباط في معرض تقيين اختصاصات المكاتب التنفيذية للوحدات المحلية، فضلاً عن تخصيص الفصل الثالث من الباب التاسع من القانون المذكور لتنظيم ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، والذي يتضمن أحكاماً عامة حول صالحيات المكاتب التنفيذية إزاء الأجهزة التنفيذية، وأبرزها إنطلاقة سلطة إصدار التوجيهات والأوامر إلى الأجهزة التنفيذية بالمكاتب التنفيذية للوحدات المحلية⁽⁴⁹⁾.

وبذلك نستنتج أن السلطة المباشرة للوحدات المحلية في سوريا تقتصر على الأجهزة التنفيذية التابعة لها والمنقولة وفقاً لما نصت عليه الخطة الوطنية الامركرية، وفي أضيق الحدود، فضلاً عن تداخل الصالحيات بين السلطة المركزية والوحدات المحلية إزاء الأجهزة التنفيذية.

الفرع الثاني: متطلبات الارتباط المتعلقة بالنواحي المالية والرقابية

طراً على الدور المنوط بالوحدات المحلية تطوراً نوعياً، فبعدما كان يقتصر على القيام بوظائف تقليدية ذات طابع خدمي، امتد ليشمل كافة المجالات الخدمية والتنموية ضمن نطاقها الجغرافي، وهذا ما يحتم وجود أجهزة تنفيذية تتسم بالكفاءة والفعالية بصورة تؤهلها للتصدي للنشاطات الخدمية والتنموية ضمن الوحدات المحلية، وحول ذلك ينبغي مراعاة المتطلبات المالية والرقابية في العلاقة بين الوحدات المحلية والأجهزة التنفيذية.

وفي هذا الصدد سنتناول بالبحث المتطلبات المالية والرقابية كأحد متطلبات تفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المتطلبات المالية لتفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية

يقتضي الأنماذج التطويري لارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية وجوب مراعاة المتطلبات المالية، بمعنى دعم القدرات المالية الذاتية للوحدات المحلية، وتنظيم الموارد الخارجية.

فليس من المقبول أن تبقى الوحدات المحلية تعاني من نقص الموارد المالية، وكذلك الاعتماد شبه الكلي على الإعانات المالية المركزية، فهذا سيؤدي حتماً إلى قصور في أداء الأجهزة التنفيذية، لذا فإيجاد آلية التمويل المحلي والإدارة المالية

(47) المادة /1/ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم 107 لعام 2011م.

(48) عرف قانون الإدارة المحلية السوري في المادة /1/ الخطة الوطنية الامركرية بأنها «الخطة التي يتم بموجبها نقل اختصاصاتها من السلطة المركزية إلى السلطة المحلية».

(49) المواد /129-133/ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم 107 لعام 2011م.

الفعالة بغية توسيع الموارد المالية للوحدات المحلية من شأنه التكريس الحقيقى لاستقلال الوحدات المحلية في علاقتها بالأجهزة التنفيذية المرتبطة بها⁽⁵⁰⁾.

وأنطلاقاً مما أجمع عليه الفقه حول اعتبار المال عصب النشاط الإداري، فإنه لا يمكن للوحدات المحلية تقديم الخدمات إلا إذا توافرت الأموال اللازمة لذلك، لذا جاءت فكرة أن استقلال الوحدات المحلية في مباشرة اختصاصاتها مرتبطة وثيق ب مدى توافر الكفاية المالية⁽⁵¹⁾، وهنا تتجلى أهمية استقلال الوحدات المحلية بالموارد المالية الخاصة ليس لارتباط الاستقلال الإداري بالاستقلال المالي فحسب، وإنما لارتباط التمويل المحلي بفلسفة الإدارة المحلية وأهدافها⁽⁵²⁾.

وعليه لا يوجد مجال لتجاهل الارتباط الوثيق بين الموارد المالية وأداء الأجهزة التنفيذية، إذ يتوجب إعادة تنظيم الموارد المحالة من جانب السلطة المركزية، واعتماد آليات التسوية بخصوص الاختصاصات المحالة من جانب السلطة المركزية للوحدات المحلية، ويوضح ذلك على النحو الآتي:

1 . تنظيم الموارد المالية المحالة من السلطة المركزية: يعتقد فقه الإدارة المحلية أن النهوض بواقع الوحدات المحلية من أولويات عملية الإنماء المتوازن، ومن مقتضيات تلك العملية أن تعامل الوحدات المحلية جميعها بوصفها وحدة إيمانية متكاملة بحيث تتساوى الوحدات المحلية فيما بينها خدماتياً وتنموياً⁽⁵³⁾، ذلك أن تنظيم الموارد المالية وفقاً لمعايير الحاجة سيؤدي حتماً إلى ازدياد كفاءة الأجهزة التنفيذية في الوحدات المحلية ذات الحاجة⁽⁵⁴⁾.

2 . آليات تسوية الاختصاصات المحالة من السلطة المركزية للوحدات المحلية: وضع الفقه الفرنسي آليات التسوية، وعمل على تأصيلها وحصرها حيث كانت على النحو الآتي:

أ . آلية التكامل: ويقصد بها أن تكون الموارد المالية المنقولة للوحدات المحلية معادلة للنفقات التي تحملها الدولة لمارسة الاختصاصات المنقولة، وجوهر هذه الآلية يتعلق بالتعويض المالي الناجم عن تحمل اختصاصات جديدة⁽⁵⁵⁾.

ب . آلية التوازي: يقتضي هذا المبدأ أن الزيادة في حجم النفقات الناجمة عن تحويل اختصاص معين يجب أن تكون مصحوبة بشكل متوازي بالموارد المالية اللازمة لمارسته⁽⁵⁶⁾.

ج . آلية الضمان: حيث تكون السلطة المركزية ملزمة بزيادة الموارد المحالة كلما تبين أن الموارد المالية أقل من المبلغ اللازم لمارسة الاختصاص.

وفي ضوء ذلك تدارك المشرع الفرنسي المستجدات الحاصلة في نطاق المتطلبات المالية لتفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، وذلك تماشياً مع هدف الاستقلال المالي المنصوص عنه في الدستور الفرنسي⁽⁵⁷⁾. أما المشرع المصري

(50) مغامس، جورج وأخرون. (٢٠٠٥). *الديمقراطية اللامركزية بين القطاعات المحلية والقطاعات المعولمة*. مرجع سابق. ص: ١٦٩.

(51) بطرس، ظريف. (١٩٧١). *مبادئ الإدارة المحلية وقضايا في النظرية والتطبيق*. ط: ١. القاهرة: مصر. مكتبة القاهرة الحديثة. ص: ١٨٤ . والخياط، عmad.

(52) . *نظام التمويل المحلي في الإدارة المحلية*. رسالة دكتوراه. جامعة عين شمس. ص: ١١٣.

(53) بطرس، ظريف. *مبادئ الإدارة المحلية وقضايا في النظرية والتطبيق*. مرجع سابق. ص: ١٩٠.

(54) عولمي، بسمة. (٢٠٠٨). *شخيص نظام الإدارة المحلية والمالية في الجزائر*. بحث منشور في مجلة جامعة الجزائر. عدد ٤. ص: ٢٦٠-٢٠٥.

(55) الخياط، عmad. *نظام التمويل المحلي في الإدارة المحلية*. مرجع سابق. ص: ١١٨.

(56) (57) المادة/ 72 فقرة 2 من الدستور الفرنسي لعام 1958م.

(55) Lois Philipe, *Autonomie financière des collectivités territoriales*. université d'Aix Marseille 2002. P. 19.

(56) Madjid Gontas, *L'autonomie financière collectivités locales et le développement territorial*.

والسوري فلم يساير نظيره الفرنسي فيما يتعلق بالمتطلبات المالية الازمة لارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، ولا سيما تطبيق الآليات السالفة ذكرها.

ثانياً: المتطلبات الرقابية لتفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية

فضلاً عن المتطلبات المتعلقة بحجم الوحدات المحلية والمتطلبات المالية، فإنه ينبغي عدم تجاهل المتطلبات الرقابية، حيث يتعين التطبيق الفعال وال حقيقي للصلاحيات الرقابية المنوطة بكل من السلطة المركزية والمجالس المحلية إزاء الأجهزة التنفيذية تبعاً لكل حالة من حالات الارتباط، إضافة إلى اقتصار رقابة السلطة المركزية على نواحي المشروعة في الرقابة على الاختصاصات الأصلية للوحدات المحلية، ويمكن تفعيل ذلك على النحو الآتي:

1 . تفعيل صلاحيات السلطة المركزية تجاه الأجهزة التنفيذية في الوحدات المحلية: تملك السلطة المركزية إزاء الأجهزة التنفيذية العديد من الصلاحيات ذات الطابع التنظيمي علاوة على الصلاحيات الرقابية، وهي:

أ . **رسم السياسات العامة للدولة:** وعلى هداها تباشر كافة الأجهزة التنفيذية المحلية نشاطها، فمثلاً كل وزير في مجال نشاط وزارته يقوم بإبلاغ المحافظين بمضمون التوجهات والسياسة العامة للدولة، وجميع ما يؤدي إلى تحسين أداء الخدمات على المستوى المحلي⁽⁵⁸⁾.

ب . وضع اللوائح التنظيمية: كل وزارة تنظم نشاطها، وتحدد مهامها، وعلاقتها بالأجهزة التنفيذية المحلية عن طريق لوائح تنظيمية، بحيث يضمن الالتزام بهذه اللوائح من جانب الأجهزة التنفيذية المحلية التفيف العمال للمهام والصلاحيات، كما يضمن نظام رقابي محدد وفعال⁽⁵⁹⁾، غير أنه ينبغي ألا تكون اللوائح التنظيمية ذريعة لتدخل السلطة المركزية في أعمال الوحدات المحلية.

لذلك نرى أن اللوائح التنظيمية في حال ازدياد نطاقها واتساعها، فإن ذلك يعرض الذاتية المحلية إلى الاضمحلال، ويجعلها في قوالب جامدة، فضلاً عن تقييد حرية المبادرة للوحدات المحلية.

ج . وظائف تنسيقية: فالسلطة المركزية (الوزارات) تقوم بوظيفة تنسيقية مع الأجهزة المحلية فيما يتعلق بالخدمات على مستوى الوحدات المحلية⁽⁶⁰⁾.

د . تنفيذ المشروعات التي يتغدر تنفيذها من قبل الوحدات المحلية: مهما كانت طبيعة المشروعات يكون تنفيذها في إطار الوحدات المحلية، ولكن إذا كانت هذه المشروعات كبيرة الحجم أو تحتاج إلى خبرات خاصة، أو أنها تتسم بطابع وطني عندها تقوم الأجهزة المركزية بتنفيذها، ويمكن القول في هذا الصدد إن الأجهزة المركزية تقدم خبرتها وخدماتها للوحدات المحلية في نطاق الارتباط المركزي.

2 . تفعيل صلاحيات المجالس المحلية تجاه الأجهزة التنفيذية المحلية: لطالما يعتبر الارتباط المحلي هو حجر الأساس في النظام اللامركزي المحلي، فإنه ينبغي تفعيل صلاحيات المجالس المحلية تجاه الأجهزة التنفيذية المنقولة لتصبح مرتبطة

(58) اسماعيل، ممدوح. نحو استراتيجية متكاملة لتطوير الإدارة المحلية في مصر. مرجع سابق. ص: ٢٨٠ عبد الوهاب، سمير. المركزية في مصر. مرجع سابق. ص: ٦٢.

(59) من الممكن أن يكون للوائح التنظيمية أبعاداً رقابية يطلق عليها في هذه الحالة "الوصاية التقنية". شيهوب، سعود. (٢٠٠٢). الوحدات المحلية بين الاستقلالية والرقابة. بحث منشور في مجلة مجلس الدولة الجزائري. عدد ٣. ص: ٥٢-٩٦.

(60) عرب، هاني. "الإدارة المحلية دراسة في المفاهيم والمبادئ العلمية". مرجع سابق. ص: ١٦٧.

بالمجالس المحلية، حيث تتخذ سلطة المجلس المحلي إزاء الأجهزة التنفيذية المحلية أشكال عدّة يمكن تناولها من خلال الآتي:

أ . صلاحية الإشراف: ويتمثل ذلك في كون المجلس المحلي هو السلطة الإدارية العليا في الوحدة المحلية، وبهذه المثابة يكون المشرف المباشر على أعمال الأجهزة التنفيذية إشرافاً من شأنه تحقيق المهام، وتجاوز الأخطاء، وبيان حسن قيام الأجهزة التنفيذية بوظائفها بالصورة المطلوبة⁽⁶¹⁾.

ب . صلاحية الرقابة: تعد صلاحية الرقابة من أهم الصلاحيات التي يملكها المجلس المحلي إزاء الأجهزة التنفيذية المرتبطة به، ذلك أنها تصرف إلى التحقق من أعمال الأجهزة التنفيذية، ومدى التزامها بالقوانين والأنظمة⁽⁶²⁾، حيث تمثل صلاحية الرقابة عامل مشترك بين قانون الإدارة المحلية المصري والسوسي، إذ نص الأول على أن يتولى المجلس الشعبي المحلي للمحافظة الرقابة على مختلف المرافق والأعمال التي تدخل في اختصاص المحافظة⁽⁶³⁾، في حين نص الثاني في معرض الحديث عن اختصاصات المكاتب التنفيذية لمجالس المحافظات والمدن والبلدات والبلديات على الرقابة على عمل الأجهزة المحلية⁽⁶⁴⁾.....

ج . صلاحية المحاسبة: يكون للمجلس المحلي حق محاسبة رؤساء الأجهزة التنفيذية الإدارية، وسحب الثقة منهم عند الإخلال بواجباتهم، فالمسؤولية أمام المجلس المحلي تقضي بالضرورة المساءلة والمحاسبة، وهي تتخذ صور عدّة منها⁽⁶⁵⁾؛ الأولى: حق تقديم الأسئلة إلى مدير الأجهزة التنفيذية.

ينصب حق تقديم الأسئلة بشأن الاختصاصات التي تدخل ضمن نطاق صلاحيات المجلس المحلي إلى المجلس المحلي حيث يجبر عن هذه الأسئلة في اجتماع المجلس المحلي كقاعة عامة، ولعل أبرز هذه الأسئلة تتمثل في بيان أسباب عدم تنفيذ أي من القرارات أو التوصيات الصادرة عن المجلس المحلي أو معرفة أسباب التعرّض والتأخير في تنفيذ المشروعات الخدمية والتنموية⁽⁶⁶⁾.

الثانية: اتخاذ الجزاءات الإدارية.

ويعني ذلك اتخاذ الجزاء المناسب بحق رؤساء الأجهزة التنفيذية، ذلك أن اتخاذ الجزاء ما هو إلا نتاج تتبع موضوع السؤال والإجابة عنه.

الثالثة: حق سحب الثقة من مدير الجهاز التنفيذي.

ويعتبر ذلك أشد أنواع الجزاءات، فإذا ما اتخاذ المجلس قراراً بسحب الثقة من أي من مدراء الأجهزة التنفيذية، فذلك يعني اعتباره معزولاً من منصبه⁽⁶⁷⁾.

(61) شنطاوي، علي خطار. *الإدارة المحلية*. مرجع سابق. ص: ١٤٠.

(62) شنطاوي، علي خطار. *الإدارة المحلية*. مرجع سابق. ص: ١٤١.

(63) المادة ١٢ / من قانون الإدارة المحلية المصري رقم ٤٣ لعام ١٩٧٩.

(64) المواد ٣٨ / و ١٢ / من قانون الإدارة المحلية السوري رقم ١٠٧ لعام ٢٠١١.

(65) بطرس، ظريف. *ميثاد الإدارة المحلية وقضاياها في النظرية والتطبيق*. مرجع سابق. ص: ١٨٢.

(66) عرب، هاني. *الإدارة المحلية دراسة في المفاهيم والميادين العلمية*. مرجع سابق. ص: ١٦٩.

(67) اسماعيل، ممدوح. *نحو استراتيجية متكاملة لتطوير الإدارة المحلية في مصر*. مرجع سابق. ص: ٣٢.

وبالعودة إلى قانون الإدارة المحلية السوري نجد أنه يعكس قانون الإدارة المحلية المصري تضمن القواعد العامة الناظمة لارتباط الأجهزة التنفيذية والمحلية بالوحدات الإدارية دون أي توسيع في ذكر صلاحيات المجالس المحلية إزاء الأجهزة التنفيذية⁽⁶⁸⁾. بينما نص قانون الإدارة المحلية المصري رقم ٤٣ لعام ١٩٧٩ في الفرع الثالث من الباب الثاني تحت عنوان «الأسئلة وطلبات الإحاطة» على حق أعضاء المجلس الشعبي المحلي للمحافظة أن يطلب إحاطة المحافظ أو غيره من نائب المحافظ أو من رؤساء المصالح ورؤساء الهيئات العامة في المحافظة أسئلة في الشؤون التي تدخل في اختصاصاتهم⁽⁶⁹⁾. في حين لم يتعرض قانون الإدارة المحلية في سوريا رقم ١٠٧ لعام ٢٠١١ لموضوع الأسئلة وطلبات الإحاطة لدى تنظيمه حقوق أعضاء المجالس المحلية.

الخاتمة:

تناولنا في هذه الدراسة فكرة الارتباط المزدوج للأجهزة التنفيذية بال المجالس المحلية من حيث أساسها القانوني، وأشكال الارتباط في نطاق الوحدات المحلية، وبينت الدراسة وجود متطلبات عدة يتعين مراعاتها تتعلق بحجم الوحدات المحلية والنواحي المالية والرقابية، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج الموضوعية، كما توجهت إلى المشرع السوري ببعض المقترنات.

أولاً: النتائج:

1. تتطلب إدارة الشؤون والمصالح المحلية وجود أجهزة تنفيذية تنهض ببعض التفاصيل ذات ارتباط محلي أو مركزي، ول فكرة الارتباط العديد من المسوغات النظرية التي لاقت تطبيقاً في بعض القوانين.
2. يقتضي الأسلوب العام في تحديد اختصاصات الوحدات المحلية وجوب نقل الأجهزة التنفيذية المنوط بها أداء الاختصاصات لصالح الوحدات المحلية مصحوبة بالموارد المالية الالزامية لإنجاز الاختصاصات.
3. تطبيقاً لأسلوب الارتباط المركزي استبعد المشرع السوري الأجهزة المركزية من نطاق الولاية المباشرة للمجالس المحلية، وجعل صلاحيات المجالس المحلية تجاه الأجهزة المركزية صلاحيات غير مباشرة تقتصر على نواحي إبداء الرأي بأعمالها دون أي صلاحيات رقابية.
4. تطبيقاً لأسلوب الارتباط المحلي فقد جعل المشرع السوري للمجالس المحلية صلاحيات مباشرة إزاء الأجهزة التنفيذية المتعلقة بها.
5. لم يتضمن قانون الإدارة المحلية تفاصيل كافية حول ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، واقتصر على تنظيم الارتباط بشكل عام دون ذكر أي ضوابط مالية أو رقابية.
6. توجد علاقة طردية بين اتساع حجم الوحدات المحلية ووفرة الموارد المالية وكفاءة الأجهزة التنفيذية في نطاق الوحدات المحلية، حيث لم يراعي المشرع السوري معيار حجم الوحدات المحلية لارتباط الأجهزة التنفيذية بشكل فعال.
7. تجاهل المشرع السوري للمعابر المالية والرقابية الالزامية لتفعيل ارتباط الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية، واكتفى حول ذلك بقواعد عامة لا تنسجم مع أهداف قانون الإدارة المحلية.

(68) المواد ١٣١-١٣٠-١٢٩ من قانون الإدارة المحلية السوري رقم ١٠٧ لعام ٢٠١١ م.
(69) المواد ١٠٦-٢٠١٩ من قانون الإدارة المحلية المصري رقم ٤٣ لعام ١٩٧٩ م.

ثانياً: المقترنات:

1. ضرورة تطبيق معايير الكفاءة والإنتاجية والجودة في العلاقة بين الوحدات المحلية وأجهزتها التنفيذية، وعدم إلحاد الأجهزة التنفيذية بالوحدات المحلية غير تحقيق تلك المعايير، وإبقاء التبعية المركزية بقصد الأجهزة التنفيذية غير فعالة الارتباط بالوحدات المحلية.
2. وجوب تحقيق التاسب بين الموارد المالية للوحدات المحلية والاختصاصات العامة المسندة إليها، وأن يصاحب كل نقل أو تفويض بمهام أو مسؤوليات جديدة من جانب السلطة المركزية موارد مالية مقابلة.
3. تخصيص موارد مالية نوعية لوحدات الإدارة المحلية بما يعزز من قدرتها التمويلية لمواجهة متطلبات نقل الأجهزة التنفيذية للوحدات المحلية.
4. ينبغي على المجلس الأعلى للإدارة المحلية تطوير الخطة الوطنية اللامركزية، بحيث يتم مراعات قدرات وإمكانيات وحدات الإدارة المحلية أثناء نقل الأجهزة التنفيذية لتصبح تابعة للوحدات المحلية.
5. إعمال مبدأ العائد والتكلفة فيما يتعلق بتحديد ما يمكن اعتباره من مسؤوليات الوحدات المحلية، وما ينبغي أن يبقى مركزياً، والأخذ بمعايير حجم الوحدات المحلية فيما يتعلق بنقل الأجهزة التنفيذية، وتوزيع المشروعات التنموية ذات الطبيعة الاستراتيجية.
6. ينبغي على المجلس الأعلى للإدارة المحلية أثناء دراسة الشؤون المحلية تحليل قضايا الارتباط بين الأجهزة التنفيذية والوحدات المحلية ولا سيما من النواحي المالية والفنية، واقتراح أساليب جديدة في الارتباط مع مراعاة حجم الوحدات المحلية في سوريا.

التمويل:

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

Funding:

this research is funded by Damascus university – funder No. (501100020595).

المراجع:

- الهماندي، محمد. (١٩٩٠). الحكم الذاتي والنظم الالامركزية الإدارية والسياسية. ط:١. القاهرة: مصر. دار المستقبل العربي. ص: ١١٧.
- قبانى، خالد. (١٩٨١). الالامركزية ومسئلة تطبيقها في لبنان. ط:١. بيروت: لبنان. منشورات عديدات. ص: ٧٣.
- عرب، هانى. (٢٠٠٨). "الادارة المحلية دراسة في المفاهيم والمبادئ العلمية". ط:١. عمان: الأردن. دار وائل للنشر والتوزيع. ص: ١١٧.
- شنطawy، علي خطار. (٢٠٠٢). الإدارة المحلية. ط:١. عمان: الأردن. ص: ١٣٧.
- الشيخلي، عبد القادر. (١٩٨٣). نظرية الإدارة المحلية والتجربة الأردنية. ط:١. عمان: الأردن. ص: ٣٣.
- عياد، طاهر. (٢٠٠٦). علاقة النظام الإداري بالنظام السياسي في ليبيا. ط:١. ليبيا. ص: ٦٠.
- الجرف، طعيمة. (١٩٨٧). مبادئ في نظم الإدارة المحلية. ط:١. القاهرة: دار النهضة العربية. ص: ١٣٥.
- الأحمد، نجم، وسامعيل، أحمد. المدخل إلى القانون الإداري. منشورات جامعة دمشق. كلية الحقوق. ص: ١٦٣.
- مغامس، جورج وأخرون. (٢٠٠٥). الديموقراطية الالامركزية بين الإقطاعيات المحلية والإقطاعيات المعولمة. ط:١. بيروت: لبنان. منشورات جامعة سيدة اللويزة. ص: ١٦٥.
- حمودة، صبرى توفيق. الالامركزية المحلية. ط:١. القاهرة: مصر. مكتبة جامعة القاهرة. ص: ٢٦٣.
- بربر، كامل. (١٩٩٦). نظم الإدارة المحلية. ط:١. القاهرة: مصر. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. ص: ٨.
- علام، أحمد خالد. (١٩٨٢). التخطيط الإقليمي في مصر وتحويل الأقاليم التخطيطية إلى أقاليم إدارية. ط:١. القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية. ص: ٥٣.
- بطرس، طريف. (١٩٧١). مبادئ الإدارة المحلية وقضايا في النظرية والتطبيق. ط:١. القاهرة: مصر. مكتبة القاهرة الحديثة. ص: ١٨٤.
- الخياط، عماد. (٢٠٠٨). نظام التمويل المحلي في الإدارة المحلية. رسالة دكتوراه. جامعة عين شمس. ص: ١١٣.
- الشيبة، عدنان. (٢٠١٢). الإدارة المحلية الوضع الراهن ونموذج مقترن. مجلة جامعة الملك سعود. مج: ٢٤. عدد ١. ص-ص: ١١٢-٨٧.
- العساف، عبد المعطي. (١٩٨٤). محددات عملية التنظيم وتكيفاتها على مستوى التنظيم المحلي. بحث منشور في المنظمة العربية للعلوم الإدارية. ص: ٤٠. سلطنة عمان.
- الصواف، ماهر، وأبو الغيط، هويدا. (٢٠١٨). تقييم دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية في الإشراف على الوحدات المحلية. بحث منشور في أكاديمية السادات. عدد ٢. ص-ص: ٢٠٤-٢٠٨. القاهرة. مصر.
- سامعيل، ممدوح. (٢٠١٦). نحو استراتيجية متكاملة لتطوير الإدارة المحلية في مصر. بحث منشور في مركز الأهرام للدراسات الاجتماعية والتاريخية. مج: ١. عدد ١. ص: ٢٤. القاهرة.

19. عبد الوهاب، سمير. (2016). اللامركزية في مصر. بحث منشور في مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة. عدد 2. ص: 52. القاهرة.
20. عولمي، بسمة. (٢٠٠٨). تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية في الجزائر. بحث منشور في مجلة جامعة الجزائر. عدد ٤. ص-ص: ٢٦٠-٢٠٥.
21. شيهوب، سعود. (٢٠٠٢). الوحدات المحلية بين الاستقلالية والرقابية. بحث منشور في مجلة مجلس الدولة الجزائري. عدد ٣. ص-ص: ٩٦-٥٢.
22. دستور الجمهورية الفرنسية الخامسة لعام ١٩٥٨م وتعديلاته.
23. قانون الإدارة المحلية رقم ٢١٣ لعام ١٩٨٢م.
24. دستور جمهورية مصر العربية لعام ٢٠١٢م.
25. قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لعام ١٩٧٩م.
26. دستور الجمهورية العربية السورية لعام ٢٠١٢م.
27. قانون الإدارة المحلية رقم ١٠٧ لعام ٢٠١١م.
28. Christophe, chabrot. (2003). Démocratie et décentralisation un couple platonique. Conférence paper. Constitution et pouvoir local. P.90–135.
29. Sabine, kuhlmann. (2016). Évaluer l'impact institutionnel dans les systèmes à niveaux multiples. Revue internationale des sciences administratives. Vol 82. P. 247–267.
30. Jean, pontier. (2012). Compétences locales et politiques publiques. Revue française d'administration publique. N 141. P.139–150.
31. Marie Hènène, La clarification des compétences des collectivités territoriales ou l'improbable innovation open edition journals, 2010.
32. La loi 3 aout 2018 relative à la mise en oeuvre du transfert des compétences eau et assainissement de communes.
33. Gustave, peiser.(2014). Droit administration général. Dalloz. P.139.
34. Lois Philipe, Autonomie financière des collectivités territoriales. université d'Aix Marseille 2002. P. 19.
35. Madjid Gontas, L'autonomie financière collectivités locales et le développement territorial.